

خاص وسري للغاية

محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية لبنك الخليج التجاري (ش.م.ق.) - الخليج

المنعقد بتاريخ ١٥ أبريل ٢٠٠٩،
في تمام الساعة الرابعة من بعد الظهر
في قاعة الوجبة، فندق الإنتركونتيننتال
الدوحة - قطر

انعقد اجتماع الجمعية العامة غير العادية المؤجل لبنك الخليج التجاري ش.م.ق. (الخليجي) في تمام الساعة الرابعة من بعد ظهر يوم الأربعاء الواقع في ١٥ أبريل ٢٠٠٩، في فندق الإنتركونتيننتال ، الدوحة - قطر، بحضور أعضاء مجلس الإدارة الواردة أسماءهم أدناه، بالإضافة إلى ممثلي الهيئات الرقابية والمدققين الخارجيين السادة التالية أسماؤهم:

الصفة	الاسم	
رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب	الشيخ حمد بن فيصل بن ثاني آل ثاني	أعضاء مجلس الإدارة
نائب رئيس مجلس الإدارة	عبد الله بن ناصر المسند	
عضو مجلس الإدارة	محمد خالد المانع	
عضو مجلس الإدارة	عبد السلام المرشدي	
عضو مجلس الإدارة	هشام الساعي	
عضو مجلس الإدارة	عصام أنيس خلف	
عضو مجلس الإدارة	روبرت دوغلاس نوي	اعتذر عن الحضور
ممثل وزارة التجارة والأعمال	سالم المناعي	ممثلو الهيئات الرقابية
ممثل وزارة التجارة والأعمال	خالد السليطي	
ممثل مصرف قطر المركزي	إبراهيم الزنفلي	
ممثل سوق الدوحة للأوراق المالية	محمد الكواري	
المراقب الخارجي، ديلويت آند توش	سامر جاجوب	مراقبو الحسابات
المراقب الخارجي، ديلويت آند توش	محمد باهيما	
المراقب الخارجي، ديلويت آند توش	محمد خير	

خاص وسري للغاية

افتتاح الاجتماع:

افتتح رئيس مجلس الإدارة الاجتماع حيث دعا المراقب الخارجي إلى الإعلان عن اكتمال النصاب القانوني للجمعية العامة العادية.

النصاب القانوني:

أعلن المراقب الخارجي عن اكتمال النصاب القانوني لاجتماع الجمعية العامة غير العادية المؤجل، حيث بلغ عدد الأسهم للمساهمين الحاضرين بالأصالة ٧٠٢،٥٥٢،٤٢٧ سهم، وعدد الأسهم للحاضرين بالوكالة ١٩،٩٩٠،٧١٩ سهم، أما مجموع الأسهم فقد بلغ ٤٤٧،٦٩٣،٢٧١ سهم، أي ما نسبته ٦٢،١٨% من إجمالي أسهم الشركة. كما ذكر بأنه وفقاً للمادة ٥٠ من النظام الأساسي للبنك فإن القرارات التي تصدرها الجمعية العامة تلزم جميع المساهمين سواء كانوا قد حضروا الاجتماع الذي صدرت فيه هذه القرارات أو كانوا غائبين عنه، وسواء كانوا قد وافقوا أو اعترضوا عليها، وعلى مجلس الإدارة تنفيذ تلك القرارات فور صدورها.

تعيين مقرّر الاجتماع وجامعي الأصوات:

رشح رئيس مجلس الإدارة الأنسة / ريماء بطرس كمقرّر للاجتماع، كما رشح السيد جاسم الإحبابي والسيد شربل بوشبل كجامعين للأصوات ، وقد وافق الحضور على هذا الإقتراح بالإجماع.

جدول أعمال الجمعية العامة غير العادية:

البند الأول: الموافقة على تعيين هيئة الرقابة الشرعية للفرع الإسلامي.

البند الثاني: الموافقة على تعديل النظام الأساسي كما يلي:

أولاً: تعديل المادة الخامسة من النظام الأساسي بإضافة بند خامساً كما يلي:

خامساً: الأعمال التأمينية:

١. تسويق المنتجات التأمينية لشركات تأمين داخل وخارج قطر

٢. توفير خدمات التأمين النمطية

ثانياً: تعديل المادة ٥٧ من النظام الأساسي لتصبح كما يلي:

لا يجوز للجمعية العامة التداولة في غير المسائل المدرجة في جدول الأعمال، ومع ذلك يكون للجمعية حق التداولة في الوقائع الخطيرة التي تتكشف أثناء الاجتماع أو إذا طلب إدراج مسألة معينة في جدول الأعمال عدد من المساهمين يمثلون عشر رأس المال على الأقل.

٢

خاص وسري للغاية

ثالثاً: تعديل المادة ٦٩، الفقرة ١ من النظام الأساسي بتخصيص نسبة سنوية وقدرها ١٠% من الأرباح الصافية لحساب الاحتياطي الإجباري، بدلا من ٢٠% وذلك وفقا لأحكام قانون مصرف قطر المركزي وتعليمات المصرف.

البند الثالث: تفويض مجلس الإدارة اتخاذ الإجراءات اللازمة لإعادة هيكلة رأس المال من حيث الاكتفاء برأس المال المدفوع وعدم المطالبة بقيمة الأسهم المتبقية (بعد موافقة وزارة الأعمال والتجارة)

البند الرابع: تفويض مجلس الإدارة اتخاذ الإجراءات اللازمة لإنفاذ القرارات الصادرة عن الجمعية العامة.

مناقشة البنود والموافقة عليها:

البند الأول:

أشار الرئيس إلى أن الخليجي قد حصل على موافقة مصرف قطر المركزي لممارسة الأعمال المصرفية الإسلامية وسيجري افتتاح الفرع الإسلامي في نهاية شهر أبريل ٢٠٠٩. وفقا لتعليمات مصرف قطر المركزي، على المساهمين الموافقة على تعيين هيئة الرقابة الشرعية لمراقبة الأعمال المصرفية الإسلامية والتأكد من التزامها بمتطلبات الشريعة الإسلامية.

القرار رقم (ج ع غ ١/١/٢٠٠٩): وافقت الجمعية العامة غير العادية بالإجماع على تعيين هيئة الرقابة الشرعية للفرع الإسلامي بموجب قرار يصدر عن مجلس إدارة البنك.

البند الثاني:

أشار الرئيس إلى أن مجلس الإدارة يوصي الجمعية العامة غير العادية الموافقة على تعديل النظام الأساسي كما يلي:

أولاً: تعديل المادة الخامسة من النظام الأساسي بإضافة بند خامساً كما يلي:

خامساً: الأعمال التأمينية:

١. تسويق المنتجات التأمينية لشركات تأمين داخل وخارج قطر

ثانياً: تعديل المادة ٥٧ من النظام الأساسي لتصبح كما يلي:

لا يجوز للجمعية العامة المداولة في غير المسائل المدرجة في جدول الأعمال، ومع ذلك يكون للجمعية حق المداولة في الوقائع الخطيرة التي تتكشف أثناء الاجتماع أو إذا طلب إدراج مسألة معينة في جدول الأعمال عدد من المساهمين يمثلون عشر رأس المال على الأقل.

خاص وسري للغاية

ثالثاً: تعديل المادة ٦٩، الفقرة ١ من النظام الأساسي بتخصيص نسبة سنوية وقدرها ١٠% من الأرباح الصافية لحساب الاحتياطي القانوني، بدل ٢٠% وذلك وفقاً لأحكام قانون مصرف قطر المركزي وتعليماته.


القرار رقم (ج ع غ ٢/١/٢٠٠٩): وافقت الجمعية العامة غير العادية بالإجماع على تعديل النظام الأساسي كما هو مبين أعلاه.


البند الثالث:


شرح الرئيس رغبة مجلس الإدارة بالاكْتفاء برأس المال المدفوع وعدم المطالبة بقيمة الأسهم المتبقية من رأس المال غير المدفوع والبالغ ٥٠% من رأس المال المصرح به. وبالتالي، يوصي مجلس الإدارة الجمعية العامة غير العادية تفويض المجلس جميع الصلاحيات اللازمة لإيجاد الآلية المناسبة واتخاذ الإجراءات اللازمة لإعادة هيكلة رأس المال، مع العلم أنه قد تم الحصول على موافقة وزارة الأعمال والتجارة بهذا الشأن بتاريخ ٧/٤/٢٠٠٩.

القرار رقم (ج ع غ ٣/١/٢٠٠٩): وافقت الجمعية العامة غير العادية بالإجماع على تفويض مجلس الإدارة اتخاذ الإجراءات اللازمة لإعادة هيكلة رأس المال من حيث الاكتفاء برأس المال المدفوع وعدم المطالبة بقيمة الأسهم المتبقية.

بعد انتهاء الجمعية العامة العادية من مناقشة جدول أعمالها ، أعلن رئيس مجلس الإدارة عن رفع الجلسة.


 ريماء بطرس
 مقرّر الاجتماع


 سامر جاغوب
 عن ديپوليت اندتوش


 حمد بن فيصل بن ثاني آل ثاني
 رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب